قال الله تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾[البقرة:١٢٥]

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ

مسألة الطائفين

تأليف

أبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت٣٦٠)

تحقيق

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري العمري

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾[النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

إن من توفيق الله سبحانه وتعالى لي أنني في أداء الحج لعام ١٤٣٩، وبينما أنا أطوف ببيت الله الحرام إذ سمعت أكثر من واحد من الطائفين يرفع صوته بذكر أو غيره- وهذا ليس من هذه الأيام بل هو قديم-.

ومع أنك تسمع من الأدعية المبتدعة كثيرًا، بل وشركيات كثيرة[١]، وإنا لله وإنا إليه راجعون!

ومع هذا قلت في نفسي – مع غض النظر عن ما يجوز وما لايجوز؛ مع أنه يجب إنكاره– لكن قلت: يجب عليهم غض أصواتهم حتى يتمكن الطائف من دعاء ومناجاة ربه.

لاسيما مع ما فعل الخلفة الراشد عمر بن الخطاب من تأخير المقام عن موضعه الأصلي، إلى موضعه الحالي؛ لأجل لا يحصل التشويش على الطائفين أو المصلين، من غير نكير من أحد؛ فصار إجماعًا.

وبعد رجوعي للخرطوم اطلعت على هذه الرسالة القيمة في هذا الموضوع للإمام الآجري بعنوان : «مسألة الطائفين»؛ فرأيتها لم تعطَ كفايتها من التحقيق فسارعت بخدمتها، والتعليق عليها رجاء النفع بها لنفسي أولًا، ثم لمن أراد الله تعالى من المسلمين.

وبعد فراغي من تحقيق هذه الرسالة والتعليق عليها اطلعت على رسالة في الموضوع بعنوان: «مختصر تنزيه المسجد الحرام عن بدع الجهلة العوام»[٢] وبالله التوفيق.

---

(١) ومع وجود من ينكر لاسيما على الشركيات؛ لكن الجهال كثير، وكذا بسبب أهل البدع وعلماء السوء، وكذا كثير منهم أعاجم لا يُستطاع تفهيمهم، وبعضهم هو مهمل لا يحرص على فهم دينه الحق.

ومن أشد ما يكون على الناس ضررًا وفسادًا في دينهم المتعالمون هداهم الله.

(٢) وهي مختصر كاسمها، لكنها جامعة، وقد استعنت بالله في تحقيقها ونشرها، ولعلي أجمعها مع هذه الرسالة في لحاف واحد لتعم الفائدة، ونسأل الله الإخلاص والقبول في القول والعمل، والحمد لله رب العالمين.

وهذه الرسالة في الحقيقة عبارة عن فتوى، فاختصارًا اكتفيت بها، ولم أزد عليها، وإن كان الموضوع يحتاج إلى كتابة شاملة؛ وقد أُخبرت عن بعض الإخوة أنه كتب في ذلك؛ فقلت بحثه بإذن الله تعالى يكفي- وخدمتي لهذه الرسالة تعتبر كافية في المقصود بإذن الله تعالى.

ومع هذا فقد يجعل الله في البركة في هذه الرسالة المختصرة، وقد يبارك الله فيها فينتفع بها الناس منا لا ينتفعون بكتاب كبير؛ لا سيما مع ضعف همم الناس وكسلهم عن قراءة المطولات، وقلة الرغبات، والبركة من الله، والحمد لله رب العالمين.

كتبه: أبو عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري العمري

٢٣/ ١٢/ ١٤٣٩.

مسألة قبل الشروع في الرسالة

لما طفت حول بيت الله الحرام – زاده الله شرفًا وتعظيمًا- يومًا من الأيام فكرت لو يوفق الله تعالى خدام بيت الله الحرام – مع الجهد العظيم الذي يقومون به في خدمة البيت الحرام، وخدمة ضيوف الرحمن جزاهم الله خيرا- وهو وضع ما يظل الطائفين[1]، ويكون سببًا لتبريد المطاف لأن كثيرًا من الناس يكسل من الطواف لما يجد من الشمس والحر!

فوقفت على كلام للحافظ ابن حجر في إنباء الغمر بأبناء العمر (٢/ ٣٨٨) حوادث سنة (٨١٠) قال رحمه الله:

وفيها أرسل ملك الهند ببنجالة واسمه أحمد خان بن مير خان بن ظفر خان، وكان أبوه كافراً فأسلم هو، وقيل حده وأحرق عم أبيه واسمه لاك؛ **فأرسل إلى مكة خيمة حمراء كبيرة جدا ليظل بها الطائفين حول البيت**، فنصب بعضها وأخر أكثرها متوقفًا على إذن صاحب مصر، ثم تنوسيت، وتملكها صاحب مكة لنفسه. اهـ كلامه

لاسيما والطواف لا ينقطع أي ساعة من ليل أو نهار.

---

(١) وهذا موجود في أكثر المسجد الحرام بفضل الله تعالى، وجزى الله حكومة السعودية خيرًا، وإنما لم يفعلونه حفظهم الله حول الكعبة مباشرة لعلهم تركوه لمصلحة رأوها.

قال الإمام محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي(ت٦١٤) في رحلة ابن جبير (ص٦٨):

ومن عجائب اعتناء الله تبارك وتعالى به أنه لا يخلوا من الطائفين ساعة من النهار ولا وقتًا من الليل. فلا تجد من يخبر أنه رآه دون طائف به، فسبحان من كرَّمه، وعظَّمه، وخلَّد له التشريف إلى يوم القيامة. اهـ.

ترجمة المصنف رحمه الله

هو الإمام السلفي المحدث شيخ الحرم الشريف أبو بكر محمد بن الحسين عبد الله البغدادي الآجري الفقيه الشافعي.

كان ثقة صدوقًا دينًا خيرًا عابدًا صاحب سنة واتباع.

والآجُرِّي: بفتح الهمزة الممدودة وضم الجيم وكسر الراء مع التشديد نسبة إلى درب (آجر)، وهي محلة ببغداد، وقيل إنه نسبة إلى عمل الآجر، وهو إصلاح اللبن (الطين) بالنار، ولا تنافي بين الأمرين، فلعله ما سمي درب آجر بهذا الاسم إلا لإحراق الطين، والله أعلم.

وسمع جعفر بن محمد الفريابي، وأبا مسلم الكجي، وأبا شعيب الحراني الحافظ، وجماعة كثير.

وحدث عنه علي وعبد الملك ابنا بشران، وعلي بن أحمد بن عمر المقرئ، وأبو نعيم صاحب الحلية وغيرهم.

حدث ببغداد قبل سنة (٣٣٠)، ثم انتقل إلى مكة في سنة (٣٦٠) فسكنها حتى توفي بها.

وذكر بعض العلماء أنه لما دخل مكة - حرسها الله - أعجبته فدعا الله أن يرزقه الإقامة بها، فبقي بها إلى أن توفاه الله تعالى بها.

له مؤلفات كثيرة تفوق الأربعين مؤلفًا منها:

١ - كتاب الشريعة، وهو كتاب نفيس جدًا في بابه، ولي عليه مختصر مطبوع.

٢- أخلاق العلماء، وهي رسالة قيمة على عدة تحقيقات أحسنها بتحقيق شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله.

٣- كتاب الأربعين، ويقال له الأربعون الآجرية، وهو مطبوع أيضًا.

٤- أخلاق أهل القرآن، وهو مطبوع أيضًا.

٥- مسألة الطائفين، وهي هذه الرسالة القيمة، وقد نسبها إليه الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٣٤).

وله كتب أخرى.

توفي سنة (٣٦٠) بمكة، وهو من أبناء الثمانين، فرحمه الله رحمة واسعة.

ترجمته في: تاريخ بغداد(٢/ ٢٤٣)، ووفيات الأعيان (٤/ ٢٩٢-٢٩٣)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٣٣-١٣٦)، والبداية والنهاية (١٥/ ٣٣٠).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّد وَآله وأجمعين.

أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيِّ بن عبد الْبَاقِي بْن عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ[١]، بِجَمِيعِ هَذَا الْجُزْءِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْحَاجِبُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بن مُحَمَّد بْن الْعَلافِ[٢]، قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ أَنا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بِشْرَانَ[٣]، قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ:

أَنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الآجُرِّيُّ بِمَكَّةَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ سنة ثَلَاث وَخمسين وثلثمائة فِي شَوَّالٍ فَأَقَرَّ بِهِ قَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّكَ سَأَلتَ عَنْ قَوْمٍ يَطُوفونَ وَيَقْرؤنَ الْقُرْآنَ فِي طَوَافِهِمْ وَيَجْهَرُونَ بِقِرَاءَتِهِمْ حَتَّى يُغَلِّطُوا مَنْ يَلِيهِمْ فِي الطَّوَافِ، مِمَّنْ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ، أَوْ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّهْلِيلِ، فَيَتَأَذَّى بِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الطَّائِفينَ بِمَا يَجْهَرونَ بِقراءتِهم، فَإِذا قِيلَ لَهُم لَا تَجْهَرونَ[٤] بِقِرَاءَتِكِمْ، فَإِنَّكُمْ تُغَلِّطُونَ مَنْ يُخَافِتُ بِقِرَاءَتِهِ، وَبِالذِّكْرِ لِلَّهِ عَزَّ

---

(١) ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد (١٥/ ٣٢٨).

(٢) ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء(١٧/ ٦٠٨).

(٣) ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء(١٧/ ٤٥٠).

(٤) كذا، ولعلها على النفي، أما النهي فتكون: لا تجهروا، إلا إذا كانت النون نون التوكيد.

وَجَلَّ[١]، فَجَوَابُهُمْ لِمَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِمُ الْجَهْرَ أَنْ يَقُولُوا لَهُ: نَتْلُوا كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلِمَ تُنْكِرُ عَلَيْنَا، فَأَحْبَبْتُ رَحِمَكَ اللهُ الْجَوَابَ عَنْ ذَلِكَ هَلْ يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ أم لَا؟

الْجَوَابُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: يَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الطَّوَافِ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ، ويعظهم، وَيَأْمُرهُمْ بِأَن يَقْرؤوا قِرَاءَة يُسْمِعُونَ أَنْفُسَهم وَيَتَدبرُوا مَا يَتْلُونَ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ[٢].

فَإِنْ قَالُوا: وَمَا الْحُجَّةُ لَكَ فِي نَهْيِكَ إِيَّانَا عَنِ الْجَهْرِ بِالْقُرْآنِ فِي طَوَافِنَا؟

قِيلَ لَهُ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فِي رَمَضَانَ، وَيَجْهَرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ لَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُصَلِّيَ[٣].

---

(١) قد يقول قائل الناس الآن لا أحد يقرأ ولا يدرس في المطاف فالطائف له أن يرفع صوته.

والجواب أنه غير صحيح فهو لا يزال يشوش على الطائفين الآخرين حتى لا يدري الطائف مايقول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى الكبرى (٥/ ٣٨٣):

وَتُسَنُّ الْقِرَاءَةُ فِي الطَّوَافِ لَا الْجَهْرُ بِهَا، فَأَمَّا إنْ غَلَّطَ الْمُصَلِّينَ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ إذًا، وَجِنْسُ الْقِرَاءَةِ أَفْضَلُ مِنْ جِنْسِ الطَّوَافِ. اهـ. وانظر مجموع الفتاوى(٢٢/ ٣٤٦).

(٢) وهذا النهي قد دل عليه القرآن والسنة، والإجماع قال ابن الضياء (ت٨٥٤) في مختصر تنزيه المسجد الحرام عن بدع الجهلة العوام (ص١٥): اعْلَمْ أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ في المسجد الحرامِ بِذِكْرٍ، أو بتلاوةٍ، أو غَيْرِ ذلكَ: مَنْهِيٌّ عَنْهُ، والجَهْرَ بالذِّكْرِ والأَدْعيةِ بِدْعةٌ، والتَّشْويشَ عَلَى الطائفينَ والمُصَلِّينَ وغيرهم، حَرَامٌ.

دَلَّ على ذلك: الكتابُ، والسُّنَّةُ، وأقوال الصحابةِ والسَّلَفِ الصَّالحِ رضي الله عنهم.

واتَّفَقَ الأَئِمَّةُ الأَرْبعةُ وأصحابُهُمْ على إنكارِ ذلكَ. وغالبُ البِدَعِ والمُنكرَاتِ بالمَسْجِدِ الحرامِ، تَشْتَمِلُ على رَفْعِ الصَّوْتِ وتَنْشَأ عَنْهُ، أَو تكون مِنْ جُمْلَةِ مَفَاسِدِهَا.

(٣) سيأتي تخريجه في الحديث رقم (٣) حيث أسنده المصنف.

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ قَبْلَ الْعِشَاءِ أَوْ بَعْدَهَا يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلاةِ وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ(١).

وَأَنَا أَذْكُرُ الْحَدِيثَ لِيَتَفَقَّهَ بِهِ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي طَوَافِهِ وَفِي صَلاتِهِ.

١ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاجِيَةَ قَالَ ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ قَالَ أَنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا يُغَلِّطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلاةِ وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ(٢).

٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ وثنا أَبُو بكر مُحَمَّد ابْن اللَّيْثِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ قَالَ ثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ اللَّيْثِ الأَسَدِيُّ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ فِي صَلاتِهِ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ أَوْ بَعْدَهَا وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ يُغَلِّطُ عَلَى أَصْحَابِهِ(٣).

٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ وَأَنا أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمد بن الْحسن ابْن عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: ثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي

---

(١) تخريجه في الذي بعده حيث أسنده المصنف.

(٢) صحيح لغيره: وسند المصنف ضعيف فيه الحارث وهو ابن عبد الله الأعور كذاب.

وقد رواه أحمد برقم (٦٦٣) قال حدثنا خلف عن خالد به.

وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٩٧) قال حدثنا وهب به.

وجاء عن أبي سعيد: رواه أحمد برقم (١١٨٩٦) وأبو داود برقم (١٣٣٢) وهو صحيح.

(٣) سنده ضعيف جدًا لأجل الحارث كما تقدم في الذي قبله، وهو صحيح لغيره لشاهده السابق قبل قليل .

النَّضْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فَقَالَ: «لَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُصَلِّيَ»(١).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هَذَا فِي الصَّلاةِ لَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ وَنَحْنُ فِي الطَّوَافِ؟

قِيلَ لَهُ: يَا غَافِلُ اعْلَمْ أَنَّ الصَّلاةَ عِبَادَةٌ، وَالطَّوَافَ عِبَادَةٌ، **وَلا تَحْسُنُ الْعِبَادَةُ إِلا بِعِلْمٍ وَعَقْلٍ**.

وَقِيلَ لَهُ كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُصَلُّونَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ فُرَادَى، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ وَالرَّجُلَيْنِ فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَجْهَرُ عَلَى مَنْ يَلِيهِ فَيُغَلِّطُهُ فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ، وَكَانُوا فِي سَائِرِ السَّنَةِ يُصَلُّونَ لأَنْفُسِهِمْ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ التَّطَوُّعَ فَيَجْهَرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ، لأَنَّهُ يُغَلِّطُ غَيْرَهُ وَقيل لَهُمْ: أَسْمِعُوا أَنْفُسَكُمْ وَكَذَلِكَ الطَّوَافُ عِبَادَةٌ، وَهُوَ صَلاةٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الطَّوَافُ صَلاةٌ، إِلا أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَاحَكُمْ فِيهِ الْكَلامَ فَمَنْ نَطَقَ فَلا يَنْطِقْ إِلَّا بِخَيرِ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره: وسند المصنف ضعيف، فيه عبد الله بن النضر أبو النضر السلمي، ومحمد بن يعقوب اليمامي كلاهما مجهول حال.

وقد رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث برقم (٢٣١) والطبراني في الأوسط برقم (٢٣٦٢) من طريق عنبسة بن عبد الواحد به.

وجاء عن أبي سعيد: رواه أبو داود برقم (١٣٣٢) وأحمد (١١٨٩٦) وهو صحيح.

وجاء عن البياضي: رواه مالك في الموطإ برقم (٢٦٤) وأحمد برقم (١٩٠٢٢)وهو حديث صحيح.

(٢) الصحيح وقفه على ابن عباس: رواه الترمذي برقم(٩٦٠) وعبد الرزاق الصنعاني في المصنف برقم(٩٧٩١) وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم(١٢٩٦٠و١٢٩٦٣) وغيرهم، وقد اختلف في رفعه ووقفه، وأكثر الرواة رووه

ثُمَّ اعْلَمْ رَحِمَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ النَّاسَ فِي الطَّوَافِ عَلَى وُجُوهٍ:

(١) مِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ يُسْمِعُ نَفْسَهُ وَيَتَدَبَّرُ مَا يَقْرَأُ.

(٢) وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ يُعَظِّمُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ وَبِلِسَانِهِ.

(٣) وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَفَكَّرُ فِي نِعَمِ اللهِ الْكَرِيمِ عَلَيْهِ فَيَشْكُرُهُ عَلَيْهَا.

(٤) وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَفَكَّرُ فِي ذُنُوبٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَسْتَغْفِرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ الْعَظِيمَ مِنْهَا.

فَإِذَا سَمِعُوا مَنْ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ أَذَاهُمْ وَيُغَلِّطُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ فِيهِ فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ.

فَيَنْبَغِي لِمَنْ عَبَدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي صَلاةٍ، أَوْ طَوَافٍ، أَوْ أَيِّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفَ يَعْبُدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَحْسُنَ عَمَلُهُ، وَيُحِبَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيُحِبَّهُ الْمُؤْمِنُونَ.

ثُمَّ أَقُولُ: يَنْبَغِي لِمَنْ كَانَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ بِقُرْبِ الطَّوَافِ وَهُوَ يَدْرُسُ، أَنْ لَا يَجْهَرَ بِقِرَاءَتِهِ، إِذَا كَانُوا يَسْمَعُونَهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشُقَّ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُغَلِّطَهُمْ، بَلْ يُخْفِي قِرَاءَتَهُ وَيُسْمِعُ نَفْسَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ أَخْطَأَ بِجَهْرِهِ.

موقوفًا.

قال ابن الملقن في البدر المنير(٢/ ٤٨٧):

هَذَا الحَدِيث قَالَ فِيهِ ابْن الصّلاح: إِنَّه رُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس بِمَعْنَاهُ، عَن رَسُول الله ﷺ، وَرُوِيَ مَوْقُوفا من قَوْله، وَالْمَوْقُوف أصح. وَكَذَا قَالَ الْمُنْذِرِيّ وَالنَّوَوِيُّ: الصَّوَاب رِوَايَة الْوَقْف؛ زَاد النَّوَوِيُّ: وَرِوَايَة الرّفْع ضَعِيفَة.

هَذَا كَلَامهم، وَكَأَنَّهُم تبعوا الْبَيْهَقِيّ فِي ذَلِك... إلخ.

وجاء عَنْ رَجُلٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ: رواه أحمد برقم (١٥٤٢٣) وعبد الرزاق في المصنف برقم(٩٧٨٨)وهو صحيح.

فَإِنْ تَبَاعَدَ عَنِ الطَّوَافِ إِلَى مَوْضِعٍ إِذا جَهَرَ بِقِرَاءَتِهِ لَمْ يَتَأَذَّى بِهِ أَهْلُ الطَّوَافِ فَلا بَأْسَ، فَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ بِقُرْبِهِ قَوْمٌ يُصَلُّونَ النَّوَافِلَ لَمْ يَجْهَرْ بِقِرَاءَتِهِ خَشْيَةَ أَنْ يُغَلِّطَهُمْ، كَمَا قَالَ النَّبِي صلى الله عله وَسَلَّمَ لَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ[1]. هَذَا جَوَابُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

(١) سبق تخريجه برقم (٣).

مَسْأَلَةٌ فِيمَنْ يَتَحَدَّثُونَ فِي الطَّوَافِ

وَسَأَلَنَا سَائِلٌ آخَرُ فَقَالَ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَتَحَدَّثُونَ فِي الطَّوَافِ وَيُقْبِلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ الإِقْبَالَ الشَّافِيَ حَتَّى يشغلون قُلُوب الطائفين وفهيم قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَفِيهِمْ مَنْ يُشَارُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَفِيهِمْ مَنْ يُشَارُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفِيهِمْ مَنْ يُشَارُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، فَقَالَ لَنَا السَّائِلُ هَلْ مُبَاحٌ لَهُمْ ذَلِكَ؟

الْجَوَابُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: اعْلَمْ أَنَّ الَّذِي ذَكَرْتُهُ كَمَا ذَكَرْتَ وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ مِنْهُمْ وَغَفْلَةٌ عَظِيمَةٌ وَقَدْ صَارُوا هَؤُلاءِ الَّذِينَ هَذَا نَعْتُهُمْ فِتْنَةً عَلَى غَيْرِهِمْ فَإِذَا أُنْكِرَ عَلَى مَنْ هُوَ دونهم فَقيل لَهُم لَا تَتَحَدَّثونَ فِي الطَّوَافِ فَإِنَّهُ قَبِيحٌ بِالطَّائِفِ أَنْ يُقْبِلَ فِي طَوَافِهِ عَلَى غَيْرِ مَوْلاهُ قَالُوا فُلانٌ المقريء وَفُلانٌ الْعَالِمُ وَفُلانٌ وَفُلانٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الطَّوَافِ فَلِمَ تُنْكِرُ عَلَيْنَا نَحْنُ فَصَارُوا فِتْنَةً لِكُلِّ مَفْتُونٍ.

٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَلْخِيُّ قَالَ أَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ يُقَالُ تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَابِدِ الْجَاهِلِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ؛ فَإِنَّ فِتْنَتَهُمَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ[1].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ فَإِنْ قَالَ مِنْهُمْ قَائِلٌ فَقَدْ أُبِيحَ لَنَا الْكَلامُ فِي الطَّوَافِ؟

---

(١) صحيح إلى سفيان، وقد رواه المصنف في أخلاق العلماء برقم (٦٣) بتحقيق شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (١٧٥٢) وفي المدخل برقم (٥٤٤) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٧٦).

قِيلَ لَهُ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاةٌ إِلا أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَاحَكُمْ فِيهِ الْكَلامَ فَمَنْ نَطَقَ فَلا يَنْطِقْ إِلا بِخَيْرٍ»(١).

وَقِيلَ لَهُ: مِنَ الْخَيْرِ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ وَيَسْأَلَهُ عَنْ حَالِهِ وَأَهْلِهِ أَوْ يَأْمُرَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ يَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ أَشْبَاهُ ذَلِكَ مِمَّا يَعْلَمُهُ مَا قَدْ جَهِلَهُ فِي طَوَافِهِ ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ مُقْبِلٌ عَلَى الله عز وَجل فِي طَوَافِهِ يَطْلُبُ فَضْلَ مَوْلاهُ وَيَعْتَذِرُ إِلَيْهِ فَمَنْ كَانَ بِهَذَا الْوَصْفِ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ وَمِمَّنْ قَالَ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا وَلَمْ يَضَعْ أُخْرَى إِلا كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً».

هَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَحْصَى أُسْبوعًا كَانَ كَعِتقِ رَقَبَةٍ»(٢).

وَمِمَّنْ قَالَ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَانَ لَهُ كَعِدْلِ عِتْقِ رَقَبَةٍ»(٣).

قَالَ مُحَمَّد بن الْحسن: فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَؤُلاءِ خَشَعَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْكَرِيمِ فِي طَوَافِهِ وَكَانَ شُغْلُهُ بِقَلْبِهِ وَبِلِسَانِهِ بِاللهِ الْعَظِيمِ مُتَّصِلٌ وَعَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ مُنْفَصِلٌ يَمْشِي بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ دَائِمَ الذِّكْرِ طَوِيلَ الْفِكْرِ تَارَةً يَحْذَرُ وَتَارَةً يَرْجُو إِنْ قَالَ فِيمَا بَيْنَ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٤).

الرُّكْنَيْنِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وقنا عَذَاب النَّار﴾ قَالَهُ بِحُضُورِ فَهْمٍ وَتَذَلُّلٍ وَافْتِقَارٍ فَمَنْ كَانَ فِي طَوَافِهِ بِهَذَا الْوَصْفِ رَجَوْتُ أَنْ يُجِيبَ الله الْكَرِيم دَعْوَتَهُ وَيَرْحَمَ عَبْرَتَهُ وَيُبَاهِيَ بِهِ مَلائِكَتَهُ وَتُؤَمِّنَ الْمَلائِكَةُ عَلَى دُعَائِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ ثَنَا أَبُو سَعيد المفضل بْن مُحَمَّد الجندي فِي مَسْجِد الْحَرَامِ قَالَ ثَنَا صَامِتُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ قَالَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ خَاشِعِينَ ذَاكِرِينَ كَأَنَّ على رُؤوسِهِمُ الطَّيْرَ وَقَعَ يَسْتَبِينُ لِمَنْ رَآهُمْ أَنَّهُمْ فِي نُسُكٍ وَعِبَادَةٍ(١).

قَالَ أَبِي وَكَانَ طَاوُسٌ مِمَّنْ يُرَى فِي ذَلِكَ النَّعْتِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: وَمَنْ كَانَ فِي طَوَافِهِ بِغَيْرِ هَذَا النَّعْت سَاهِيَ الْقَلْبِ مَشْغُول بِذكر الدُّنْيَا مُقْبل على مَنْ يُحَادِثُهُ مُصغي إِلَيْهِ قَدْ آثَرَ مُحَادَثَةَ الْمَخْلُوقِ عَلَى ذِكْرِ الْخَالِقِ إِذَا طَافَ فَبِغَيْرِ تَمْيِيزٍ، وَإِنْ ذَكَرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَبِغَيْرِ تَدَبُّرٍ، قَدْ غَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ الْخَوْضُ فِيمَا لَا يَعْنِي ساهي غَافِل لاهي، جِسْمُهُ حَاضِرٌ وَقَلْبُهُ غَائِبٌ وَلَعَلَّهُ يَرْضَى مُحَادَثَةً بِغِيبَةِ النَّاسِ وَالْوَقِيعَةِ فِي أَعْرَاضِهِمْ فَمِثْلُ هَذَا هُوَ إِلَى الْخُسْرَانِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الإِرْبَاحِ لَعَلَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَضِجُّ مِنْهُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَعَلَّ الْمَلائِكَةَ تَتَأَذَّى بِهِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الطَّائِفِينَ يَتَبَرَّمُونَ بِهِ، فَقَدِ اكْتَسَبَ مَنْ هَذَا نَعْتُهُ ذُنُوبًا وَجَبَ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنْهَا.

---

(١) سنده ضعيف، فيه صامت بن معاذ وهو أبو محمد الجندي مجهول حال.

وَرُوِيَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ حَجَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَالْتَقَيْنَا فِي الطَّوَافِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَطَبْتُ إِلَيْهِ ابْنَتَهُ فَمَا رَدَّ عَلَيَّ جَوَابًا فَغَمَّنِي ذَلِكَ، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَرْضَنِي لابنَتِهِ، فَلَمَّا قدمنَا الْمَدِينَةِ جِئْتُهُ مُسَلِّمًا، فَقَالَ لِي: مَا فَعَلْتَ فِيمَا كُنْتَ أَلْقَيْتَهُ إِلَيَّ؟

فَقُلْتُ: لَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ جَوَابًا[1] فَظَنَنْتُ أَنَّكَ لَمْ تَرْضَنِي لابْنَتِكَ، قَالَ تَخْطُبُ إِلَيَّ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَوضِعِ، وَنحن نترآى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ بَلَى قَدْ رَضِيتُكَ فَزَوَّجَنِي[2].

٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ ثَنَا أَبُو بكر عَبْدُ الله ابْن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ قَالَ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ مُؤَذِّنُ مَسْجِد الْحَرَام قَالَ ثَنَا مُحَمَّد بن مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ ثَنَا وُهَيْبُ بْنُ الْوَرْدِ قَالَ كُنْتُ أَطُوفُ أَنَا وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِالْبَيْتِ لَيْلا فَانْقَلَبَ سُفْيَانُ وَبَقِيتُ فِي الطَّوَافِ فَدَخَلْتُ الْحِجْرَ فَصَلَّيْتُ تَحْتَ الْمِيزَابِ فَبَيْنَا أَنَا سَاجِدٌ إِذْ سَمِعْتُ كَلامًا بَيْنَ أَسْتَارِ الْبَيْتِ وَالْحِجَارَةِ وَهُوَ يَقُولُ يَا جِبْرِيلُ أَشْكُو إِلَى اللهِ ثُمَّ إِلَيْكَ مَا يَفْعَلُ هَؤُلاءِ الطَّائِفُونَ حَوْلِي مِنْ تَفَكُّهِهِمْ فِي الْحَدِيثِ وَلَغَطِهِمْ وَسَهْوِهِمْ قَالَ وُهَيْبٌ فَأَوَّلْتُ أَنَّ الْبَيْتَ شَكَى إِلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلامُ[3].

---

(١) وفي المطبوعة (جواب) والصواب ما أثبتناه.

(٢) صحيح موقوفًا: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم (١٧٨٠٢) والفاكهي في أخبار مكة برقم (٣٣٩) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٠٩) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠/ ٢٧٠-٢٧١).

(٣) ضعيف: في سنده أحمد بن محمد بن أبي بزة ضعيف.

وقد رواه ابن الجوزي في مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن (٢٨٧-٢٨٨) من طريق المصنف.

ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/ ١٥٥) وفي سنده إبراهيم بن عبد الله المخرمي ضعيف.

فهو حسن بطريقيه إلى وهيب، ووهيب بن الورد بفتح الواو وسكون الراء القرشي مولاهم المكي أبو عثمان أو أبو أمية، ثقة عابد من كبار الطبقة السابعة كما في تقريب التهذيب.

٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْدَعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمُوَفَّقِ يُخْبِرُ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ عَنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ رَقَدَ فِي الْحِجْرِ فَسَمِعَ الْبَيْتَ يَقُولُ لَئِن لم يَنْتَهِي الطَّائِفُونَ حَوْلِي عَنْ مَعَاصِي اللهِ لأَصْرُخَنَّ صَرْخَةً أَرْجِعُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي جِئْتُ مِنْهُ[١].

بَابُ ذِكْرِ مَا يَقُولُهُ الطَّائِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ

٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ ثَنَا أَبُو جَعْفَر أَحْمد بن يحي الْحلْوانِي قَالَ ثَنَا الهيثم بْنُ خَارِجَةَ قَالَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ هِشَامٍ يَسْأَلُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَهُوَ فِي الطَّوَافِ فَقَالَ عَطَاءٌ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَكَّلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ فَمَنْ قَالَ أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالُوا آمِينَ[٢].

٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ وَثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الأُشْنَانِيُّ قَالَ ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ ثَعْلَبٍ قَالَ ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدِّبُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ عِنْدَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيّ ملك قَائِم مُنْذُ يَوْم خَلَقَ اللهِ السَّمَاوَات وَالأَرْض إِلَى يَوْمِ

---

(١) أثر صحيح إلى علي بن الموفق، وعلي بن الموفق ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد(١٢/ ١١٠) وهو ثقة عابد.

(٢) سند المصنف ضعيف فيه حميد بن أبي سويد المكي منكر الحديث، وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده ضعيف في غيرهم، وهذا من روايته عن غير أهل بلده.

وقد رواه ابن ماجه برقم (٢٩٥٧) من طريق إسماعيل بن عياش به.

الْقِيَامَةِ يَقُولُ آمِينَ آمِينَ فَقولُوا أَنْتُمْ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَة حَسَنَة وقنا عَذَاب النَّار﴾[1].

١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَنا أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمد بن الْحسن ابْن عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ قَالَ ثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ قَالَ هِشَامٌ ثَنَا عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ:

---

(١) صحيح لغيره: وسندالمصنف ضعيف جدًا فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ضعيف جدًا.

وقد رواه الفاكهي في أخبار مكة برقم (٧٤)وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم (٣٠٢٥١) والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٣٧٥٥) من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز به.

وله طريق أخرى عند أبي نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٨٢) وفي سنده محمد بن الفضل بن عطية كذاب.

وقد جاء عن علي بن أبي طالب مرفوعًا: رواه الفاكهي في أخبار مكة برقم(١٤٩) وفي سنده محمد بن جعفر الهاشمي ضعيف، وشيخ المصنف أحمد بن صالح وهو الحنظلي لم نجد له ترجمة.

وجاء عن رجل أدرك النبي ﷺ مرفوعًا: رواه الفاكهي في أخبار مكة برقم(١٧٠) وفي سنده عنعنة ابن جريج، وهشام بن سليمان المخزومي وفيه ضعف.

وجاء عن عمر بن الخطاب موقوفًا: رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد برقم (٦١٠) والفاكهي في أخبار مكة برقم(٤١٧و ٤٢٠) والبيهقي في السنن الكبري(٥/ ٨٤)وهو صحيح موقوفًا.

وقد جاء عن عبد الرحمن بن عوف موقوفًا: رواه الفاكهي في أخبار مكة برقم (٤٢) والطبراني في الدعاء برقم (٨٥٥) وهو حسن موقوفًا.

وجاء عن ابن عمر: رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٢٩٩٥٣) وعبد الرزاق في المصنف برقم (٨٩٦٤) والطبراني في الدعاء برقم(٨٥٦) وهو صحيح موقوفًا.

وقد جاء عن ثابت رسلًا: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم (٢٩٩٥١).

وسيأتي بعده حديث عبد الله بن السائب وتخريجه بإذن الله تعالى.

فالحديث بهذه الطرق صحيح والحمد لله.

﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ قَالَ الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ، وَالْجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ(١).

١١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوْزِيُّ قَالَ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْجُرْجَانِيُّ وَهَذَا لَفْظُهُ قَالا ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَنا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ مَوْلَى السَّائِبِ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ السَّائِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِيمَا بَيْنَ رُكْنِ جُمَحَ وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وقنا عَذَاب النَّار﴾(٢).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَأُحِبُّ لِمَنْ قَالَ هَذَا أَنْ يَقُولَهُ بِافْتِقَارٍ وَخُضُوعٍ وَسَكِينَةٍ وَتَذَلُّلٍ حَتَّى يَكُونَ مِمَّنْ يُبَاهِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْمَلائِكَةَ، إِنْ شَاءَ اللهُ وَلا أُحِبُّ أَنْ يَقُولَهُ عَلَى مَجَازِ الْقَوْلِ وَهُوَ سَاهِي الْقَوْلِ عَمَّا يَسْأَلُ مَوْلاهُ الْكَرِيمَ.

---

(١) صحيح إلى الحسن، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم (٣٦٤٦٣) وابن جرير الطبري (٣/ ٥٤٥) وابن أبي حاتم في تفسيره برقم (١٨٧٩) والمصنف في أخلاق العلماء برقم (٣٠).

(٢) صحيح لغيره: وسند المصنف ضعيف فيه عبيد القرشي المخزومي (والد يحيى) مجهول حال.

وقد رواه عبد الرزاق في مصنف برقم (٨٩٦٣) ومن طريقه أحمد في مسنده برقم (١٥٣٩٨) به.

ورواه أبو داود برقم (١٨٩٢).

وهو صحيح لغيره لما تقدم من الشواهد في الحديث الذي قبله برقم (١٠).

١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِيُّ قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَابِدُ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُبَيْحِ بْنِ السَّمَّاكِ عَنْ عَائِذِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ»(١).

١٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ وثنا أَبُو عَبْدِ اللَهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْعَطَّارُ قَالَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ قَالَ ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّمَّاكِ عَنْ عَائِذٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(٢).

١٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا وَلَمْ يَضَعْ أُخْرَى إِلا

---

(١) ضعيف: في سنده فيه عائذ بن بشر العجلي ضعيف.

وقد رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده برقم (٤٦٠٨)، والفاكهي في أخبار مكة برقم (٣١٤) وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢١٦) والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٣٨٠٢) وغيرهم من طريق محمد بن صبيح السماك به.

وعد عُدَّ هذا الحديث في الكامل لابن عدي(٥/ ٣٥٤) ولسان الميزان (٣/ ٢٢٦)من مناكير عائذ بن بشر.

وقد ورد في صحيح مسلم برقم (١٣٤٨) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟».

وَقَد وَرَدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: رواه أحمد برقم (٧٠٨٩) وهو حسن.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: رواه أحمد برقم (٨٠٤٧) وابن خزيمة برقم (٢٦٦٥) وهو حسن.

وهذا يدخل فيه أن الحاج (الذي يقف بعرفة) عليه طواف؛ فسيناله هذا الأجر؛ لأن طواف الإفاضة قرض على جميع الحُجاج.

أما الطواف المجرد فلا تثبت فيه المباهاة؛ وفيه فضائل أخرى؛ ذُكِر هنا بعضها.

(٢) سنده ضعيف لأنه من طريق عائذ بن بشر وهو ضعيف كما تقدم، وبقية الكلام على الحديث في الذي قبله .

كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَحْصَى سُبُوعًا كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»(١).

آخِرُ الْمَسْأَلَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

قَرَأَ عَلَيَّ جَمِيعَ الْجُزْءِ الشَّيْخ الصَّالح عبد الله بن عسي بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى الْمُرَادِيُّ نَفَعَهُ اللهُ بِمَا فِيهِ قِرَاءَةَ تَفَهُّمٍ وَإِتْقَانٍ فِي يَوْمِ الأَحَدِ ثَانِي عِشْرِينَ رَبِيعٍ الآخِرِ مِنْ سنة سِتّ وَخمسين وَخَمْسمِائة وَكَتَبَ الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَغْدَادِيِّ بِخَطِّهِ.

---

(١) صحيح لغيره: وسندالمصنف ضعيف فيه عطاء بن السائب مختلط، وسفيان بن وكيع بن الجراح ضعيف.

والحديث رواه الترمذي برقم (٩٥٩) وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٧٥٣) وغيرهما من طريق عطاء بن السائب به.

وقد رواه جماعة مختصرًا أو ببعض ألفاظه وكلهم من طريق عطاء به.

وفي مصنف عبد الرزاق الصنعاني برقم (٨٨٧٧) عن معمر والثوري عن عطاء بن السائب ... بلفظ: «إن مسح الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا حطًا». والثوري وابن عيينة ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط.

وقد رواه الخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث برقم(٥١) من طريق سفيان بن عيينة به.

وجاء عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ».

رواه ابن ماجه برقم (٢٩٥٦) وهو من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر، وهو لم يسمع منه كما في تحفة التصيل (ص٢٢٨).

وقد جاء عَنِ الْمُنْكَدِرِ(والد مُحَمَّدٍ)، قَال رَسُول اللهِ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا لَمْ يَلْغُ فِيهِ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ يعتقها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف برقم(١٢٨٠٧) وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٧٦) والحاكم في المستدرك (٣/ ٤٥٧)والمنكدر مجهول حال، وهو مرسل صحيح.

المحتويات

مقدمة ٥
مسألة قبل الشروع في الرسالة ٨
ترجمة المصنف رحمه الله ١٠
مَسْأَلَةٌ فِيمَنْ يَتَحَدَّثُونَ فِي الطَّوَافِ ١٨
بَابُ ذِكْرِ مَا يَقُولُهُ الطَّائِفُ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ ٢٢
المحتويات ٢٧